

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 352

محمد بن صالح العثيمين

ومن فوائد الآيات الكريمة ان تفريق هذه الأيام الثلاثة والسبعة لا يجعلها متفرقة حكماً ولم تضم السبعة إلا في شهر جمادى ما نقول أنها تفرقت ولكل واحد حكم فلننقل تلك عشرة كاملة كما قال الله سبحانه وتعالى - 00:00:00

ومن فوائد الآية الكريمة ان صيام الأيام السبعة لا يجوز في أيام الحج ها؟ لقوله وسبعة اذا رجعتم وسبأ اذا رجعت ومن فوائدها انه يشترط بوجوب الهدي او بذله ان لا يكون المتمتع - 00:00:27

من حاضر المسجد الحرام لقول ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام والحكمة من ذلك لأن اللي من هذا المسجد الاحرام ما تمنع في الحقيقة تظهر اذا قلنا ان المراد بالتمتع الترفة بترك احد الثمرات - 00:00:49

المسجد الحرام ما سافر اصلا بخلاف الذي هو بعيد عنه بانه بدل ان يسافر مرتين مرة للعمره ومرة للحج ترك سفره واحدا ومن فوائد الآيات الكريمة ان او من فوائدها فضيلة المسجد الحرام - 00:01:12

بوصف الله له بانه حرام ثم قال الله تعالى واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب اتقوا الله يستفادوا من الآيات الكريمة وجوه التقوى وما اكثر ما امر الله به - 00:01:36

بالتقوى في القرآن لأنها هي والبر كل الدين ومن فوائده التهديد والوعيد لمن لم يتق الله لقوله واعلموا ان الله شديد العقاب من غرضا من من الامر بهذا العلم ان نتقي الله سبحانه وتعالى - 00:01:56

ومن فوائدها ان شدة العقاب ليست نقصا بالمعاقب وجهه اتفضل ان الله تعالى وصف نفسه به ولا يوصف الله تعالى الا بالكمال اي امرنا بل امرنا ان نعلم ذلك ايضا - 00:02:31

وكل ما وصف الله به نفسه فهو صفة كماله اذا فاذا عاقبت ولدك بما يستحق وكان وكانت الجنائية كبيرة فاكبرت العقوبة هل تحمد او تذنب تحمد. نعم ولهذا قال مروا ابناءكم في الصلاة سبع واضربوهم عليها - 00:02:53

لعشر لانه اذا بلغ عشرة صار تركه اياها والاخلال بها اعظم ها؟ لا ما فيها لأن هذا نفس الوصف العقوبة عقوبة من يستحقها كمال سواء من مخلوق او من خالق - 00:03:18

فيه ناس يزيدون بالعقوبة. اذا زاد في في علمه ما يجوز ولهذا ما يظلم الله احد يعني مع كونه شديد العقاب ما يعاقب احدا اكثرا مما سهلي نعم ايه نعم - 00:03:37

والضمير في ذلك على التمتع او على الهدي فمن لم يجد في السهم ذلك لمن لم يكن اهل الاسلام حرام يحتمل المعايدة على الجميع او عائد على وجوب على وجوب الهدي - 00:03:58

المشهور من مذهب الحنابلة انه عائد على وجوب الهدي فقط واما اهل مكة لهم تمنع ما يلزمهم الانتقام ماذا؟ قال لكن ان انتقل فلا حرج الا اذا قدم الصوم لأن محل الوجوب هو فجر يوم العيد - 00:04:14

فلو قدم الصوم بناء على انه ما يجد ثم مات له قريب في ليلة العيد وورثه فوجد او وهب له مال في ليلة العيد فانه بذلك يكون واجدا فيجب عليه الحجم - 00:04:38

لأنه وقت الذبح ثم قال الله تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض بهن الحج الى اخره يستفاد من هذه هذه الآية الكريمة تعظيم شأن الحج حيث جعل الله له اشهرها مع انه ايام - 00:04:50

كم هو تمام تسعة عشرة احد عشرة اثنا عشرة عشر ثلاثة عشر ستة وقد جعل الله له اشهرها ثلاثة حتى يأمن الناس ويتأهلهذا الحج

ولهذا شك ما بعد الحج اقصر مما قبله - 00:05:12

اللي قبله كم سهران وسبعة ايام واللي بعده سبعة عشر يوما فقط لانه اذا حج انتهى غرضه فطلب منه العودة بخلاف ما اذا كان قبلهم ومن فوائد الاية الكريمة ان - 00:05:38

اشهر الحج ثلاثة من اين تؤخذ من قوله اشهر وهي جمع وهي جمع الا والاصل في الجمع ان يكون ثلاثة بعدها ومن فوائد الاية الكريمة الاحالة على المعلوم لحالها على المعلوم - 00:05:59

بشرط ان يكون معلوما لقوله تعالى معلومات وهذا يستعمله الفقهاء كثيرا والعلماء كلهم يقولون هذا معلوم بالضرورة من الدين وامر هذا معلوم وما اشبه ذلك فلا يقال انه لم يبيّن - 00:06:26

لانه ما دام الشيء مشهورا بين الناس ومعروفا بينهم يصح ان نعرفه بأنه معلوم ومن ذلك ما يفعله بعض الكتاب في الوثائق يقول باع فالان على فلان كذا وكذا وهو معلوم بين الطرفين - 00:06:50

ولا لا يجوز له ما في الصف ما دام معلوما فاظافحة الشيء الى العلم وهو معلوم يعتبر من البيان ومن فوائد الاية الكريمة ان من تلبس بالحج وجب عليه اتمامه - 00:07:10

وصار فرضا عليه من اين يخاطب من قوله فمن فرض فيهن الحج ويؤيد ذلك قوله تعالى ثم ليقضوا شفتهم ها واليوف نذورهم فسمى الله تعالى الحج نذورا نعم ويدل على ذلك ايضا قوله تعالى واتموا الحج وال عمرة لله فان حصرتم - 00:07:31

ونسيت عن الهدي فلم يبح الله تعالى الخروج من النسك الا بالاحصار ويستفاد منه هذه الاية الكريمة وجوب اتمام النفل في الحج قال من قوله فمن فرغ والفرط لا بد من اتمامه - 00:08:03

ويستفاد من الايات الكريمة ان الحج ان الاحرام بالحج قبل اشهره لا ينعقد وجهه لقول فمن فرض فيهن الحج فلا رفض فلم يرتب الله احكام الاحرام الا ها؟ لمن فرضه في اشهر الحج - 00:08:33

ومعلوم انه اذا انتفت احكام العمل فمعناه انه لم يصح العمل وهذا مذهب الشافعي رحمه الله انه اذا احرم بالحج قبل دخول اشهر الحج لم ينعقد احرامه ولكن هل يلغو - 00:08:59

او ينقلب عمرة في ذلك قوله عندنا مذهب الحنابلة فيقولون ان الاحرام بالحج قبل اشهره ينعقد ولكن مكروه يكره ان يحلم بالحج قبل اشهره ولكن ينعقد ومذهب الشافعي - 00:09:22

اقرب الى ظاهر الاية الكريمة وانه اذا احرم في الحج قبل اشهره لا ينعقد والظاهر ايضا انه لا ينعقد ولا ينقلب عمرة لان العبادة لم تنعقد وهو انما دخل على انها - 00:09:46

ها؟ حج ولا ينام في الله حجا ولا عمرة ومن فوائد الاية الكريمة تحريم الجماع ومقدماته لمن احرم بالحج من اين اذوقك؟ من قوله فلا رافع ومنها من فوائدتها ان المحظورات - 00:10:04

تحرم بمجرد العقد وان لم يخلع ثيابه من قميص وسراويل وغيرهم من اين تؤخر من قول فمن فرض فلا رفض. هذا جواب الشر وجواب الشرط يكون مطلوبا او يكون تاليا لفعله - 00:10:35

مجرد تحريم عليه المحظورات - 00:11:00